

30 أكتوبر 2014

مذكرة

إلى

السيد وزير الاقتصاد والمالية

**الموضوع:** حول إعفاء السيارات المحجوزة لدى مصالح الديوانة والمفوت فيها في إطار بنة عمومية من الأتوة المستوجبة عند أول تسجيل بسلسلة تونسية

**المصاحب:** مكتب السيدة  
الوارد علينا بتاريخ 28 أكتوبر 2014

تم بمقتضى أحكام الفصل 63 من قانون المالية لسنة 2013 إحداث أتوة دعم لفائدة الصندوق العام للتعويض توظف على السيارات الخاصة والسيارات المزدوجة كما تم تعريفها بالفصل 2 من مجلة الطرقات عند أول تسجيل بسلسلة تونسية والتي تفوق سعة اسطوانتها 2000 سم<sup>3</sup> بالنسبة إلى السيارات التي تشتغل بالبنزين و2500 سم<sup>3</sup> بالنسبة إلى السيارات التي تشتغل بالزيت الثقيل وذلك بمبلغ 5000 دينار عن كل سيارة بالنسبة إلى السيارات الموردة بداية من غرة جانفي 2013. وبالتالي فقد تم إعفاء السيارات التي تم توريدها قبل هذا التاريخ والمضمّن ببطاقة التسجيل الديواني للسيارة.

غير أن تطبيق هذه الأتوة عند تسجيل سيارات كانت محجوزة لدى مصالح الديوانة مفوت فيها في إطار بنة عمومية لدى مصالح الوكالة الفنية للنقل البري أثار عدة إشكاليات خاصة وأن معالم التسجيل تفوق بكثير ثمن البيع في العديد من الحالات.

وبناء على ما سبق، وبهدف تسوية وضعية هذه السيارات، يقترح إعفاء السيارات المحجوزة لدى مصالح الديوانة الموردة قبل غرة جانفي 2013 والمفوت فيها في إطار بنة عمومية والتي تم إصدار شهادات تسجيل ديوانية في شأنها بعد هذا التاريخ من الأتوة المحدثة بمقتضى أحكام الفصل 63 من قانون المالية لسنة 2013.

فالرجاء موافاتي بما يستقر عليه الرأي حتى يتسنى إجابة المعنيين بالأمر.

والسلام  
المدير العام للدراسم  
والتشريع  
الإمضاء: حبيبة جراد اللواتي